

الإجابة النموذجية لامتحان الجزئي الأول لمقياس القانون الدولي الخاص

الجواب الأول: ماهي طريقة تطبيق قواعد الإسناد
*يتطلب تطبيق قواعد تنازع الفصل في مسائل أولية يتوقف عليها النص القانوني
الواجب التطبيق وكيفية تطبيقه، وتتمثل تلك المسائل في:
1) التكييف: تحديد الوصف القانوني للمسألة محل النزاع وإدراجها ضمن إحدى
الفئات المنصوص عليها في القانون وصولاً إلى القانون الواجب التطبيق عن
طريق ضابط الإسناد.

وكما هو معلوم فإن التكييف وفقاً للرأي الراجح يخضع لقانون القاضي كأصل
عام ويستثنى من المبدأ العام حالة وجود معاهدة تحدد القانون المختص ببيان
المفاهيم القانونية الواردة فيها، وتحديد طبيعة المال ما إذا كان عقاراً أو منقولاً
فيخضع تكييفه
لقانون موقعه.

2) الإحالة: الإحالة كحل قضائي وجدت للتصدي لحالة التنازع السلبي وتعني
تطبيق قواعد التنازع في القانون الأجنبي المختص وفقاً لقانون القاضي المعروض
عليه النزاع.

والإحالة ثلاث درجات، وقد أخذ المشرع الجزائري بالإحالة من الدرجة الأولى في
المادة: 23 مكرر 1

ويستثنى العمل بالإحالة عندما يكون القانون الواجب التطبيق هو القانون المتعلق
بشكل التصرفات أو قانون الإرادة.

3) التنازع المتحرك: ويحدث عندما يتعاقب على المركز القانوني قانونان مختصان
في وقتين مختلفين أحدهما عند إنشائه والثاني عند المنازعة فيه كتغيير موقع
المنقول المادي من دولة لأخرى مما يؤدي إلى تعارض نطاق الحقوق التي تثبت
عليه في ظل قانون الدولة التي كان موجوداً فيها سابقاً والحقوق المقررة عليه عند
إنتقاله إلى الدولة أخرى.

الجواب الثاني: يترتب على تطبيق قوانين البوليس أو القوانين ذات التطبيق
المباشر في العلاقات الدولية الخاصة تعطيل تطبيق قاعدة الإسناد.

الجواب الثالث: تتم رقابة محكمة النقض على قضاة الموضوع في مسألة التكييف
من خلال الحيثيات التي على أساسها تتم إدراج المسألة المعروضة عليهم في

مسألة دون مسألة أخرى لأن عملية التكيف عملية ذهنية يظهر وجودها من خلال عملية التحيين.

الجواب الرابع: عبر المشرع الجزائري عن قانون الجنسية بتعبيرات مختلفة منها: القانون الوطني (المادة 11)، القانون الذي ينتمي إليه الزوج (المادة 12)، قانون المدين بالنفقة (المادة 14)، قانون الشخص الذي يجب حمايته (المادة 15)، قانون المهالك أو الموصى.

الجواب الخامس: وسائل إثبات القانون الأجنبي تنقسم نوعين:

- 1/ وسائل غير مكتوبة: الخبرة الشفوية
- 2/ وسائل مكتوبة: الخبرة المكتوبة والشهادات العرفية والمؤلفات والأحكام القضائية.

الجواب السادس: ليس كل قانون عيني إقليمي، وليس كل قانون شخصي ممتدا لأن هناك قوانين لا تتعلق بالأشخاص ومع ذلك تكون ممتدة التطبيق كالإلتزامات التعاقدية وهناك قوانين لا تتعلق بالأموال ومع ذلك فإن تطبيقها يكون إقليميا كالقانون الذي يحكم الميراث في الدول التي تسنده لقانون موقع المال إذا كان واردا على عقار.

الجواب السابع: شروط خضوع أهلية الشخص لقانون القاضي بدل قانونه الشخصي ورد النص عليه في المادة: 2/10 وهي:

- أن يتعلق التصرف بتصرف مالي يبرم في الجزائر ويرتب آثاره فيها.
- أن يكون الشخص ناقص الأهلية وفقا لقانونه الشخصي وكامل الأهلية وفقا لقانون القاضي.
- أن يكون نقص الأهلية يرجع إلى سبب فيه خفاء لا يسهل تبينه.